



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

اسم السياسة: تخدير المرضى		رمز السياسة:									
		<table><tr><td>MOH</td><td>POL</td><td>HOS</td><td>PC</td><td>03</td></tr></table>					MOH	POL	HOS	PC	03
MOH	POL	HOS	PC	03							
عدد الصفحات: 4 صفحات		الطبعة: الثالثة									

الوحدة التنظيمية: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة

الجهة المعنية بتنفيذ السياسة: كافة أطباء وفنيي التخدير في المستشفيات التابعة لوزارة الصحة

الإعداد:	التوقيع:	تاريخ الإعداد: 2025 / 1 / 30
قسم تطوير وإدارة السياسات: لمى عصفور رئيس وحدة الجودة / مستشفى الطفيلة: حسام الرواشدة		
التدقيق والمراجعة من قبل رئيس الاختصاص:	التوقيع:	تاريخ التدقيق: 2025 / 2 / 23
رئيس اختصاص التخدير والعناية الحثيثة للكبار: د. عبد الواحد صالح		
التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	التوقيع:	تاريخ تدقيق ضبط الجودة: 2025 / 3 / 4
الاعتماد: الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية	التوقيع:	تاريخ الاعتماد: 2025 / 3 / 5

ختم الاعتماد

رقم الطبعة	تاريخ الاعتماد	مبررات مراجعة السياسة

ختم النسخة الاصلية

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
السياسات والإجراءات
Policies & Procedures
٢٠٢٥ آذار ٠٥
معتمد
Approved

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:					اسم السياسة: تخدير المرضى
MOH	POL	HOS	PC	03	
الطبعة: الثالثة					عدد الصفحات: 4 صفحات

موضوع السياسة:

يلتزم أطباء وفنيي التخدير بمراقبة المريض الذي يخضع لأي إجراء يحتاج إلى أحد أنواع المواد المخدرة عن طريق أجهزة مراقبة العلامات الحيوية وتوثيق ذلك في الملف الطبي.
يلتزم الأطباء بكتابة الأوامر الطبية المتعلقة بالمواد المخدرة في ملف المريض الطبي بالطرق المعتمدة.
*** على جميع الكوادر اتباع سياسة "آلية التعامل مع العقاقير الخطرة" المعتمدة من قبل وزارة الصحة ***

الفئات المستهدفة:

المرضى الخاضعون للتخدير داخل غرف العمليات.

أهداف السياسة:

1. تحديد المسؤوليات لكل من الكوادر المعنية بتخدير المرضى.
2. تحديد آلية التعامل مع المرضى الخاضعين للتخدير.
3. ضمان سلامة المرضى قبل وأثناء وبعد إعطاء التخدير.

التعريفات:

العلامات الحيوية: التنفس، نبضات القلب، الضغط، تشبع الدم بالأكسجين، الحرارة، مستوى الألم وغيرها.
المواد المخدرة: كل مادة طبيعية أو تصنيعية مصنفة ضمن جداول قانون المخدرات والمؤثرات العقلية والموجودة على موقع المؤسسة العامة للغذاء والدواء.

المسؤوليات:

1. أطباء التخدير: طلب الأدوية المخدرة والإشراف على إعطائها ومتابعة المرضى الذين هم تحت التخدير.
2. فني التخدير: مراقبة العلامات الحيوية للمريض التي تظهر على أجهزة المراقبة وتحضير الأدوات لطبيب التخدير ومساعدته.

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

اسم السياسة: تخدير المرضى	رمز السياسة:
عدد الصفحات: 4 صفحات	الطبعة: الثالثة
	MOH POL HOS PC 03

الأدوات:

1. الوصفات الطبية.
2. الأجهزة الطبية والمعدات المستخدمة في الأقسام المختلفة.

الإجراءات:

يقوم فني التخدير بما يلي:

1. التأكد من عمل الأجهزة المتعلقة بالتخدير والموجودة في غرفة العمليات.
2. استلام المريض من منطقة الانتظار في قسم العمليات والتأكد من هويته ونوع العملية المراد إجرائها له وإدخاله إلى غرفة العمليات وتركيب أجهزة المراقبة أو غيرها من الأجهزة التي يحتاجها الإجراء للمريض ومتابعة إخراجها منها إلى غرفة الإنعاش أو العناية الحثيثة بعد الإجراء.
3. تنفيذ الإجراءات المتعلقة بتوفير المواد والأدوية اللازمة لغرفة العمليات ذات العلاقة بالتخدير، وغسل وتغليف المواد المعاد استعمالها منها وإرسالها إلى قسم التعقيم.
4. تنفيذ الأوامر الطبية التي يطلبها طبيب التخدير ضمن نطاق اختصاصه أثناء إجراء العملية الجراحية.
5. تركيب الأنبوب الرغامي في الحالات الطارئة والتي تشكل خطورة على حياة المريض وذلك لإنقاذ حياته في حال عدم تواجد الطبيب المختص.

يقوم طبيب التخدير بما يلي:

1. تقييم المريض والتأكد من أن العلامات الحيوية ضمن المسموح به لإجراء العملية "كل مريض حسب وضعه وما يراه طبيب التخدير وطبيبه المعني بحالته".
2. توقيع المريض على نموذج الموافقة الحرة المستنيرة لإجراء التخدير قبل الإجراء الطبي.
3. تخدير المريض بالطريقة المناسبة لحالته وتحديد نوع وكمية الغازات المُعطاة له.
4. توثيق وقت البدء بإجراءات التخدير.
5. اتخاذ الإجراءات الطبية المناسبة للمريض.

[Handwritten signatures and marks]



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:					اسم السياسة: تخدير المرضى
MOH	POL	HOS	PC	03	
الطبعة: الثالثة					عدد الصفحات: 4 صفحات

6. مراقبة العلامات الحيوية للمريض التي تظهر على أجهزة المراقبة ومستوى الوعي وتخطيط القلب ونسبة تشبع الدم بالأكسجين ونسبة ثاني أكسيد الكربون الخارج أثناء الزفير باستمرار وكل خمس دقائق.
 7. توثيق العلامات الحيوية ومستوى الوعي وتخطيط القلب ونسبة تشبع الدم بالأكسجين ونسبة ثاني أكسيد الكربون الخارج أثناء الزفير كل عشر دقائق وعند الحاجة.
 8. إيقاظ المريض والتأكد من علاماته الحيوية ومستوى الوعي وتوثيق وقت إفاقته.
 9. إعادة تقييم المريض وقياس علاماته الحيوية وتوثيق ذلك في نموذج التخدير.
 10. إقرار نقل المريض إلى غرفة الإفاقة أو إلى غرفة العناية المركزة إذا تطلب الأمر ذلك مقابل التوقيع وتسجيل ساعة النقل.
 11. إرسال المريض لغرفة الإفاقة "Recovery room" بالتعاون مع كادر قسم العمليات.
 12. اتخاذ الإجراءات المناسبة للحفاظ على سلامة المريض في حال حدوث مضاعفات للتخدير وتوثيقها وكتابة حادث عرضي.
 13. توثيق الرعاية المقدمة على النماذج المعتمدة في الملف الطبي.
 14. اتخاذ القرار بخروج المريض من منطقة الإفاقة والتأكد من سلامته وقت الخروج.
- ***** لغايات فهم وتطبيق هذه السياسة فإن جميع المصطلحات والألفاظ الواردة بصيغة الجمع تحمل نفس المعنى لصيغة الفرد وجميع الألفاظ الواردة بصيغة المذكر تحمل نفس المعنى لصيغة المؤنث *****

المرفقات:

لا يوجد

المراجع:

1. الجمعية الأمريكية لأطباء التخدير
2. نظام ممارسة مهنة التخدير رقم (49) لسنة 2006 وتعديلاته.

MASTER COPY

Handwritten signatures and initials at the bottom of the page.